

القرار ١٤٤٦ (الدورة ١٣)

مركز اقليم جنوب غربي أفريقيا

ان الجمعية العامة ،

وقد أُرست ، بقراراتها رقم ٦٥ (الدورة ١) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٦ ، ورقم ١٤١ (الدورة ٢) المتخذ في أول تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٧ ، ورقم ٢٢٧ (الدورة ٣) المتخذ في ٢٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٨ ، ورقم ٣٣٧ (الدورة ٤) المتخذ في ٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٩ ، ورقم ٤٤٩ باء (الدورة ٥) المتخذ في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠ ، ورقم ٥٧٠ باء (الدورة ٦) المتخذ في ١٩ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٢ ، ورقم ٧٤٦ باء (الدورة ٨) المتخذ في ٢٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٤ ، ورقم ٩٤٠ (الدورة ١٠) المتخذ في ٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥ ، ورقم ١٠٥٥ (الدورة ١١) المتخذ في ٢٦ شباط (فبراير) ١٩٥٧ ، ورقم ١١٤١ (الدورة ١٢) المتخذ في ٢٥ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٥٧ ، بوضع اقليم جنوب غربي أفريقيا المشمول بالانتداب تحت نظام الوصاية الدولي ، ودعت حكومة اتحاد جنوب أفريقيا مارا وتكرارا الى اقتراح اتفاق للوصاية تنظر فيه الجمعية العامة ،

وقد وافقت بقرارها رقم ٤٤٩ الف (الدورة ٥) المتخذ في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠ على فتوى ١١ تموز (يوليه) ١٩٥٠ التي أصدرتها محكمة العدل الدولية فسي مسألة جنوب أفريقيا (١) ،

وان ترى أن كافة الاقاليم المشمولة بالانتداب والتي لم تنل استقلالها قد وضعت ، وفتنا للفصل الثاني عشر من الميثاق ، تحت نظام الوصاية الدولي ، فيما عدا اقليم جنوب غربي أفريقيا وحده ،

١- تكرر قراراتها رقم ٦٥ (الدورة ١) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٦ ، ورقم ١٤١ (الدورة ٢) المتخذ في ١ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٧ ، ورقم ٢٢٧ (الدورة ٣) المتخذ في ٢٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٨ ، ورقم ٣٣٧ (الدورة ٤) المتخذ في ٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٩ ، ورقم ٤٤٦ باء (الدورة ٥) المتخذ

(١) المركز الدولي لجنوب غربي أفريقيا ، فتوى : محكمة العدل الدولية ، مجموعة

الفتاوى ، ١٩٥٠ ، ص ١٢٨ .

في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠ ، ورقم ٥٧٠ باء (الدورة ٦) المتخذ في  
١٩ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٢ ، ورقم ٧٤٦ باء (الدورة ٨) المتخذ في ٢٨  
تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٣ ، ورقم ٨٥٢ باء (الدورة ٩) المتخذ في ٢٣ تشرين  
الثاني (نوفمبر) ١٩٥٤ ، ورقم ٩٤٠ باء (الدورة ١٠) المتخذ في ٣ كانون الاول (ديسمبر)  
١٩٥٥ ، ورقم ١٠٥٥ باء (الدورة ١١) المتخذ في ٢٦ شباط (فبراير) ١٩٥٧ ، ورقم  
١١٤١ باء (الدورة ١٢) المتخذ في ٢٥ تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٥٧ ، وبمعي القرارات  
التي تروسي فيها بوضع اقليم جنوب غربي افريقيا تحت نظام الرماية الدولي ،

٢- وتؤكد أن الدليلين اللامبديعية لتعديل المركز الدولي لاقليم جنوب غربي افريقيا،  
وبمعي حالته الحاضرة من التطور الاقتصادي والسياسي ، وبمعي وضعه تحت نظام  
الرماية الدولي باتفاق ورمية يتمشى بأحكام الفصل الثاني عشر من ميثاق الامم  
المتحدة .

الجلسة العامة ٧٧٨

٣٠ تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٥٨

القرار ١٢٤٧ (الدورة ١٣)

التدبير التانوني اللازم لتأمين تنفيذ الالتزامات  
التي ينطوع بها اتحاد جنوب افريقيا ازاء اقليم  
جنوب غربي افريقيا

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراراتها رقم ٤٤٦ الف (الدورة ٥) المتخذ في ١٣ كانون الاول  
(ديسمبر) ١٩٥٠ ، ورقم ١٠٦٥ باء (الدورة ١١) المتخذ في ٢٦ شباط (فبراير)  
١٩٥٧ ورقم ١١٤٢ باء (الدورة ١٢) المتخذ في ٢٥ تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٥٧ ،  
وقد تلقت من لجنة جنوب غربي افريقيا تقريرا آخر (١) عن مسألة استفتاء محكمة

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة عشرة ، الملحق رقم ١٢ (ج/ع/  
٣٩٠٦ والاضافة ١) الباب الثاني .